

نص ت.ع رقم 017 لسنة 2021

بتاريخ 2021.03.04

الموضوع : حول الإعفاء من إجراءات المراقبة الفنية الآلية عند التصدير .
المرجع : - مراسلة رئيس ديوان وزارة التجارة و تنمية الصادرات المضمّنة بمكتب الضبط المركزي تحت عدد 2146 بتاريخ 2021/02/17 .
- الأمر الحكومي عدد 949 لسنة 2019 المؤرخ في 2019/10/29 .

ليكن في علم كافة المصالح الديوانية والمتعاملين الإقتصاديين أنه في إطار تنفيذ وتفعيل مقتضيات الأمر الحكومي عدد 949 لسنة 2019 المؤرخ في 2019/10/29 المتعلق بإتمام الأمر عدد 1744 لسنة 1994 المؤرخ في 1994/08/29 المتعلق بضبط طرق المراقبة الفنية الآلية عند التوريد والتصدير والمصالح المؤهلة للقيام بهذه المراقبة ، تقرّر أن تُستثنى صادرات المنتجات الغذائية المحوّلة والمعلّبة المتحصّلة على علامة الجودة " Food Quality Label " من إجراءات المراقبة الفنية الآلية عند التصدير .
وقد تمّ الإتفاق بين جميع الهياكل المتداخلة المعنية على اعتماد تأشيرة مجمع صناعات المصبرات الغذائية (GICA) على الفاتورة لإتمام إجراءات التسريح الديواني عند التصدير بالنسبة للذّفات المزمع تصديرها والمتحصّلة على علامة الجودة.
وتبعاً لذلك، يُعفى المصدرون المعنيون بهذه المنتجات من الإستظهار بوثيقة المراقبة الفنية الآلية عند التصدير طبقاً للإجراء المذكور أعلاه .
كافة مصالح الديوانة المعنية مدعوة إلى العمل بما جاء بهذه المذكرة و رفع أية صعوبة في التطبيق إلى الإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع و الدراسات أو إدارة التعريفه) .

المدير العام للديوانة

يوسف الزواغي